3352 - إن ا يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه قال : لا يسألن عبادي غيري من يسألني أستجب له من يسألني أعطه من يستغفرني أغفر له حتى يطلع الفجر .

(هـ عن رفاعة الجهني)